

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٥

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / محمد إسماعيل حمدان المصرى  
لائتضامه إلى هيئة أجنبية من أغراضها العمل على تقويض النظام الاجتماعى بالدولة  
بوسائل غير مشروعة وقبوله الالتحاق بجناحها العسكرى .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٧ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل